

## قانون رقم ٣٦ لسنة ١٩٨٨

بفتح اعتداد إضافي بموازنة الهيئة العامة للتحكيم واختبارات القطن  
عن السنة المالية ١٩٨٥/٨٤

باسم الشعب :

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### (المادة الأولى)

بفتح اعتداد إضافي بموازنة الهيئة العامة للتحكيم واختبارات القطن عن السنة المالية ١٩٨٥/٨٤ بمبلغ ١٢٩ ١٧٥٠ جنيها (فقط وقدره مليون وسبعينة وخمسون ألفاً ومائة وتسعة وعشرون جنيها لغير) وذلك لمواجحة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقاً لما يلى :

### أولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتدادات الاستخدامات الجارية بالباب الأول - أجور - عن السنة المالية ١٩٨٥/٨٤ بمبلغ ١٢٩ ١٧٥٠ جنيها (فقط وقدره مليون وسبعينة وخمسون ألفاً ومائة وتسعة وعشرون جنيها لغير) .

### ثانياً - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتدادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية - عن السنة المالية ١٩٨٥/٨٤ بمبلغ ١٢٩ ١,٧٥٠ جنيها (فقط وقدره مليون وسبعينة وخمسون ألفاً ومائة وتسعة وعشرون جنيها لغير) .

### (المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .  
يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ شعبان سنة ١٤٠٨ (٤ أبريل سنة ١٩٨٨) .

حسني مبارك